دليل الكوادر التمريضية والطبية من الخارج إلى ألمانيا

الاعتراف المهني وتصريح العمل والتوظيف - محدّث لولاية سارلاند ومنطقة DACH

الناشر	Saar-Care للتوظيف، Hochstrasse 63، 66115 ساربروكن، ألمانيا
التاريخ	16 أكتوبر 2026
نقطة المرجع	ولاية سارلاند - الجهة المختصة: مكتب الشؤون الاجتماعية LAS
الأساس القانوني	قانون الإقامة، ولائحة التشغيل، وقانون مهن التمريض، ولائحة الأطباء الاتحادية، والتوجيه الأوروبي 2005/36، والملحق بالمادة 38 من لائحة التشغيل
النطاق	الاعتراف المهني، والدخول إلى سوق العمل، والتوظيف

ملاحظة: جميع المعلومات مبنية على الوضع بتاريخ 16 أكتوبر 2026 وتُقدَّم دون ضمان. النماذج والرسوم والمدد في كل ولاية تتغير باستمرار. قبل الاستخدام يجب التحقق لدى مكتب الشؤون الاجتماعية في سارلاند، ووكالة التشغيل الاتحادية، ومكتب الأجانب المحلي. هذا الدليل لا يُعتبر استشارة قانونية.

1. الغرض من هذا الدليل

تقوم Saar-Care بالربط بين الكوادر الطبية من الخارج والمستشفيات ودور الرعاية والعيادات في المنطقة الناطقة بالألمانية. يضع المحترف ملفه لدى Saar-Care، وتصف المنشأة احتياجها، وتقوم Saar-Care بالجمع بين الطرفين.

يشرح هذا الدليل المسار الذي يسلكه المحترف من دولة ثالثة حتى العمل في ألمانيا. وهو موجّه إلى المحترف وإلى المنشأة وإلى جهة الاستشارة على حد سواء.

ملاحظة: هذه النسخة تحل محل النسخة السابقة. وقد تم تصحيح نقطتين: الجهة المختصة تتحدد حسب الولاية التي ستعمل فيها لا غير، وقد جرى التحقق من قيد المادة 38 من لائحة التشغيل بالنسبة لدول المنشأ المذكورة.

2. نقطة البداية: بلد المنشأ هو الذي يحدد المسار

مهنتا التمريض والطب مهنتان منظمتان في ألمانيا. ولا يُسمح بممارسة المهنة دون اعتراف أو ترخيص مهني. أما مساعد التمريض فمهنة غير منظمة، لكنه يحتاج إلى إذن من سوق العمل.

بلد المنشأ	الاعتراف المهني	الإذن من سوق العمل والتأشيرة
الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا	الاعتراف مطلوب، لكن غالبا دون فحص فردي للشهادات الموحّدة وفق التوجيه 2005/36	لا تأشيرة ولا تصريح، بل حرية حركة
دولة ثالثة	اعتراف كامل أو ترخيص مهني مطلوب، بحسب الولاية	تأشيرة وطنية مع موافقة وكالة التشغيل الاتحادية ومكتب الأجانب

3. تحقّق مهم: المادة 38 من لائحة التشغيل ودول المنشأ

تنص المادة 38 من لائحة التشغيل على أن التوظيف في الدول المدرجة في الملحق بها، والتوظيف من هذه الدول للعمل في مهن الصحة والرعاية، لا يجوز إلا أن تقوم بها وكالة التشغيل الاتحادية.

قامت Saar-Care بمقارنة الملحق بدول المنشأ المعتادة. والنتيجة كالتالي:

بلد المنشأ	مدرجة في ملحق المادة 38	الأثر بالنسبة إلى Saar-Care
الجزائر	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان
لبنان	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان
مصر	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان
سوريا	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان
الأردن	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان
المغرب	لا	التوظيف المباشر والوساطة مسموحان

ملاحظة: لا توجد أي من هذه الدول الست في قائمة الدول المقيّدة. لذلك لا ينطبق الدور الحصري لوكالة التشغيل الاتحادية عليها. يجب إعادة مراجعة الملحق قبل فتح أي بلد منشأ جديد، لأن القائمة تتغير.

4. الجهة المختصة: حسب الولاية، لا عمومًا

جهة الاعتراف هي بولاية المكان الذي ستعمل فيه الشخص فعليا، لا ولاية مقر وكالة التوظيف. وبالنسبة إلى Saar-Care فإن ولاية سارلاند هي الحالة الطبيعية، لكن أي عمل في ولاية أخرى تخضع لجهة أخرى.

وفي ولاية سارلاند ينطبق ما يلي:

الإجراء	الجهة المختصة في سارلاند
الاعتراف بمهن التمريض وسائر مهن الصحة غير الجامعية	مكتب الشؤون الاجتماعية LAS، إدارة الصحة
الترخيص بمزاولة الطب للأطباء	مكتب الشؤون الاجتماعية LAS، وليس غرفة الأطباء
الاعتراف بالتخصص الطبي	نسبة أطباء ولاية سارلاند
تصريح الإقامة بعد الدخول	مكتب الأجانب في المقاطعة المعنية
الإذن من سوق العمل والموافقة	وكالة التشغيل الاتحادية، والمركز المركزي للكفاءات الأجنبية

ملاحظة: كانت النسخة السابقة من هذا الدليل تشير إلى ولاية بادن-فورتمبيرغ في كل موضع. وهذا خطأ بالنسبة إلى العمل في سارلاند. ولكل ولاية جهاتها المختصة. اسأل عن مكان العمل المحدد قبل أي عملية ربط.

5. المسار الكامل من دولة ثالثة إلى ألمانيا

1. تقديم طلب الاعتراف المهني إلى الجهة المختصة في الولاية التي ستعمل فيها الشخص. أما المهن غير المنظمة فتُقيَّم فيها المؤهلات.
2. إثبات مستوى اللغة: تمريض B2، ومساعد تمريض B1، وطبيب B2 إضافة إلى اللغة الطبية.
3. عقد عمل أو عرض عمل ملزم، مع موافقة وكالة التشغيل الاتحادية.
4. تأشيرة وطنية لدى التمثيل الألماني في الخارج.
5. الدخول، ثم إصدار تصريح الإقامة من مكتب الأجانب.
6. عند الحاجة، تدبير تكميلي على شكل دورة تكييف أو اختبار معارف، ثم استكمال التأهيل.

ملاحظة: من التسريعات الممكنة: المسار السريع للعمالة ذات المهارات العالية وفق المادة 81a من قانون الإقامة، والموافقة المسبقة من وكالة التشغيل الاتحادية.

6. المسار الأول: ممرض من دولة ثالثة

الجهة المختصة في سارلاند: مكتب الشؤون الاجتماعية. والطلب هو الإذن باستخدام المسمى المهني بموجب قانون مهن التمريض.

- استمارة الطلب موقعة ومؤرخة
- سيرة ذاتية جدولية متصلة باللغة الألمانية
- صورة جواز السفر وشهادة الميلاد وعقد الزواج
- الشهادة العلمية وكتب الدرجات وساعات الدراسة والتدريب المهني، مع ترجمة موثقة لكل منها

- شهادات الخبرة مع وصف المهام
- عرض عمل أو عقد عمل، أو بدلا من ذلك شهادة استشارة من شبكة IQ أو من المكاتب المركزية للشهادات التعليمية الأجنبية
- إقرار بما إذا كان قد تم تقديم طلب اعتراف سابقا في ألمانيا
- شهادة حسن سلوك من بلد المنشأ أو بلد التكوين مع ترجمة، وشهادة حسن سلوك ألمانية من النوع OB
- شهادة طبية لا يزيد عمرها على ثلاثة أشهر
- إثبات مستوى B2 من جهة معتمدة، وفي أبكر ذلك عند إصدار الشهادة

الإجراءات والنتيجة

- المدة القانونية لاتخاذ القرار أربعة أشهر من تاريخ اكتمال الملف
- النتيجة: التكافؤ، فيتم إصدار الشهادة
- الفروق الجوهرية: اختبار معارف بثلاث حالات تمريضية على الأقل، أو دورة تكييف، والقرار يبيّن ما يترتب عليه
- يجوز تقصير دورة التكييف بناء على طلب
- يجوز التنازل عن فحص التكافؤ، لكن ذلك يفرض اختبار معارف أو دورة تكييف
- الشهادة سارية في كل ألمانيا، والاعتراف الواحد يكفي

التكاليف والدعم

- الرسوم تختلف بحسب الولاية وتكون في الغالب بمئات اليورو
- الترجمات والتوثيق والأبوستيل تُضاف إليها وقد تكون كبيرة
- منحة اعتراف حتى 600 يورو ومنحة تأهيل اتحادية، تُطلب قبل تقديم الطلب
- في حالة البطالة أو البحث عن عمل تتولى وكالة التشغيل الاتحادية تحمل التكاليف
- للرعايا من الدول الثالثة دون دعم من الوكالة يلزم إقرار بتحمل التكاليف، يقدمه عادة شخص مقيم في ألمانيا أو صاحب العمل

> ملاحظة: هل تصدر وكالة التوظيف إقرارات بتحمل التكاليف للمهنيين من الدول الثالثة؟ هذه مسألة عقد ومسؤولية، وينبغي توضيحها مع صاحب العمل ومحام. لا يمكن البت فيها من الدليل وحده.

7. المسار الثاني: مساعد تمريض من دولة ثالثة

دون اعتراف مهني، لكن مع إذن من سوق العمل. وهناك ثلاثة مسارات.

الخيار أ: قاعدة دول البلقان الغربية وفق المادة 26 الفقرة 2 من لائحة التشغيل

- الدول المعنية: ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وكوسوفو، ومقدونيا الشمالية، والجبل الأسود، وصربيا
- حصة سنوية قدرها 50000 موافقة من وكالة التشغيل الاتحادية
- لا يلزم مؤهل رسمي، ووفق تعليمات وكالة التشغيل الحالية لا يجري فحص الأولوية
- الشروط: عقد أو عرض ملزم، وظروف عمل مماثلة للعمالة المحلية، وعدم قبول إعانات طالب اللجوء خلال 24 شهرا الماضية
- من 45 عاما: أجر لا يقل عن 55 في المئة من حد التأمين التقاعدي، أو معاش تقاعدي
- في مجال الرعاية والصحة: إثبات مستوى B1
- المسار: يطلب صاحب العمل موافقة مسبقة صالحة لتسعة أشهر، ثم التأشيرة، ثم تصريح الإقامة بعد الدخول
- لا يجمع مع المسار السريع

الخيار ب: المادة 22a من لائحة التشغيل

- لمساعدي التمريض الحاصلين على شهادة معترف بها من الدولة أو على حكم بالتكافؤ
- غير خاضع لحصة، والمادة 9 من لائحة التشغيل لا تنطبق

الخيار ج: المادة 6 من لائحة التشغيل

- لمساعدي التمريض ذوي خبرة عملية مهنية واسعة، دون اعتراف رسمي
- غير خاضع لحصة، ويكون بديلا عند نفاد حصة دول البلقان الغربية

8. المسار الثالث: طبيب من دولة ثالثة، الترخيص بمزاولة الطب

الجهة المختصة في سارلاند: مكتب الشؤون الاجتماعية. والطلب بموجب المادة 3 من لائحة الأطباء الاتحادية. وغرفة الأطباء ليست مختصة بالترخيص لمزاولة الطب، بل بالاعتراف بالتخصص.

- استمارة الطلب والسيرة الذاتية الجدولية بالألمانية
- جواز السفر
- الشهادة العلمية مع Apostille أو تصديق من السفارة أو القنصلية الألمانية، مع برنامج الدراسات
- شهادة إجازة ممارسة المهنة في بلد المنشأ أو بلد التكوين
- شهادات حسن سلوك من كل دولة عمل فيها الشخص أكثر من ستة أشهر خلال السنوات الثلاث الماضية، لا يزيد عمرها على ثلاثة أشهر
- شهادة حسن سلوك ألمانية من النوع OB وشهادة طبية
- عرض عمل من المنشأة المستقبلة
- إثبات B2 إضافة إلى اللغة الطبية C1، يُختبر أمام نسبة الأطباء في المقاطعة

إثبات التكافؤ

- فحص وثائقي بتقرير من خبراء مع برنامج الدراسات، أو
- اختبار معارف شفوي وعملي من 60 إلى 90 دقيقة، في الباطنة والجراحة، على حالة سريرية مع تقديم مريض
- أطباء الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية وسويسرا: الترخيص مبدئيا دون فحص فردي، وقد يكتفى باختبار اللغة الطبية
- بعد الترخيص، يتطلب التخصص الطبي اعترافا من نسبة أطباء الولاية

9. المسار الرابع: الدخول دون اكتمال الاعتراف

لا يقود كل مسار إلى الهدف في خطوة واحدة. وهناك ثلاثة أساليب تظهر في التوظيف وكانت غائبة عن النسخة السابقة من هذا الدليل.

النمط أ: الدخول من أجل تدبير تكميلي

- الأساس القانوني هو المادة 16d من قانون الإقامة للدخول بغرض دورة تكييف أو اختبار معارف
- يلزم عرض عمل، وعادة ما يلزم إثبات لغة بالمستوى الذي تطلبه الولاية
- أثناء التدبير يُسمح بالعمل في الحدود المحددة
- بعد النجاح يصدر الإذن بمزاولة المهنة

النمط ب: بطاقة الفرص وفق المادتين 20a و20b من قانون الإقامة

- نظام نقاط يعتمد على المؤهل واللغة والخبرة والعمر وصلة حقيقية بألمانيا
- تصريح الإقامة محدد أولًا باثني عشر شهرا للبحث عن عمل
- لا يلي تصريح العمل إلا بعقد عمل محدد
- مفيد للتوظيف، لأنه يمكن الإقامة الأولى بدون صاحب عمل

النمط ج: التدريب في ألمانيا

- الأساس القانوني هو المادة 16a من قانون الإقامة للتدريب المهني داخل المنشأة
- في مجال الرعاية يُعد التدريب التمريضي الموحد مقبولا
- عادة ما تكون السن القصوى 35 عاما
- متطلب اللغة حسب التدريب، غالبا بين B1 وB2
- أطول المسارات زمنيا، لكنه الأكثر استقرارا في النتيجة

> ملاحظة: أي النماذج هو الأنسب يعتمد على الحالة الفردية وعلى بنية التدريب في بلد المنشأ. وهذا التقدير مكانه الاستشارة، لا في مسار آلي.

10. الطلبات والنماذج في لمحة

الخطوة	الطلب أو النموذج	الجهة المختصة	التكلفة التقريبية
اعتماد التمريض	طلب بموجب قانون مهن التمريض مع قائمة مراجعة رسمية	مكتب الشؤون الاجتماعية، سارلاند	مئات اليورو إضافة إلى الشهادة
ترخيص الطبيب	طلب بموجب المادة 3 من لائحة الأطباء الاتحادية مع ملاحقه	مكتب الشؤون الاجتماعية، سارلاند	حسب جدول رسوم الولاية
اختبار اللغة الطبية	التسجيل لدى نسبة أطباء المقاطعة	نسبة الأطباء	يختلف بحسب النسبة
الاعتراف بالتخصص	طلب اعتراف بالتخصص الطبي	نسبة أطباء الولاية	يختلف بحسب النسبة
موافقة وكالة التشغيل	إقرار عن علاقة العمل	وكالة التشغيل الاتحادية	مجانا
الموافقة المسبقة للبلقان	إقرار إلكتروني عن علاقة العمل	وكالة التشغيل الاتحادية	مجانا
المسار السريع	اتفاقية وتوكيل وطلب اعتراف	مكتب الأجانب	411 يورو على المحترف
التأشيرة الوطنية	Videx-National	التمثيل الألماني في الخارج	75 يورو
تصريح الإقامة	طلب لدى مكتب الأجانب	مكتب الأجانب	نحو 100 يورو لأول إصدار
شهادة حسن سلوك ألمانية	النوع OB مع إرسال مباشر	مكتب البلدية	نحو 13 يورو
اللياقة الطبية	نموذج رسمي	الطبيب العام	على نفقة المحترف

11. الجدول الزمني والتكاليف

التكلفة الإجمالية التقريبية لممرض من دولة ثالثة:

- الاعتراف: بضع مئات من اليوروهات، بحسب الولاية
- الترجمات والتوثيق: نحو 200 إلى 600 يورو
- دورة لغة أو شهادة: في القطاع الخاص، وتتفاوت كثيرا
- الموافقة المسبقة من وكالة التشغيل: مجانا
- التأشيرة: 75 يورو
- تصريح الإقامة: نحو 100 يورو
- الإجمالي واقعيًا من 500 إلى 1000 يورو دون دورة لغة، مع 411 يورو للمسار السريع

مدة كل مرحلة

- قرار الاعتراف: أربعة أشهر كحد أقصى قانونا، وعمليا أطول بكثير مع تدبير تكميلي
- دورة التكييف: من 20 إلى 36 شهرا، ويمكن تقصيرها بطلب
- اختبار معارف الأطباء: من 60 إلى 90 دقيقة امتحان، والتحضير بحسب المعارف السابقة
- المسار السريع: هدف يقارب أربعة أشهر إجمالا
- الموافقة المسبقة للبلقان: أسابيع قليلة، ثم تأشيرة سريعة

12. الجانب التجاري: كيف تعمل Saar-Care

يضيف هذا القسم إلى الدليل البعد التعاقدي والاقتصادي. وكان غائبا عن النسخة السابقة رغم أنه يحدد نجاح عملية التوظيف.

12.1 العلاقات التعاقدية

العلاقة	التوصية	لماذا يهم
مع المحترف	عقد استشارة وتوظيف، وليس عقد عمل	عقد العمل سيجعل منك صاحب العمل، مع اشتراكات الضمان الاجتماعي وكل الالتزامات
مع المنشأة	عقد توظيف بأتعاب مرتبطة بالنتيجة	لا تنشأ الأتعاب إلا عند نجاح التوظيف
شروط الاستخدام	نسخة للمحترفين ونسخة منفصلة للمنشآت	الأدوار والالتزامات مختلفة

تتحدد الأتعاب بما يكسبه الموظف. وأسعار التمريض تختلف تماما عن أسعار الأطباء.

12.2 نموذج الأتعاب والأسعار التي يقوم عليها

- يمكن وضع نسبة من الأجر السنوي الإجمالي للموظف
- في ألمانيا المعتاد من 20 إلى 30 في المئة من الأجر السنوي الإجمالي، ومدى النسبة بين 15 و35 في المئة بحسب القطاع والمنصب
- تستحق عند التوظيف ولا يدفعها المتقدم أبدا، بل صاحب العمل
- سعر الساعة أكثر قابلية للتبرير في التمريض لأنه ينمو مع الحجم الفعلي، بينما يناسب الأطباء ربط الأتعاب بالأجر السنوي

التمريض: الأساس النقابي

المجموعة	من تشمل	الإجمالي الشهري 2026	محسوب بالساعة
P 5	مساعد تمريض بلا تكوين	من 2907.18 إلى 3629.25 يورو	
P 6	تكوين مساعد تمريض سنة على الأقل	من 3012.49 إلى 4013.41 يورو	
P 7	تكوين تمريض ثلاث سنوات ومساعدو العمليات	من 3510.30 إلى 4305.40 يورو	
P 8	مدرّب ميداني ومهام شديدة الصعوبة	من 3701.21 إلى 4488.98 يورو	
P 9	امتحان تمريض مع تكوين متخصص ورعاية مركزة	من 3992.39 إلى 4662.42 يورو	

ملاحظة: اتفاقية جهات العمل البلدية، سارية من 1 مايو 2026، زيادة 2.8 في المئة، حتى 31 مارس 2027. أسبوع العمل 38.5 ساعة في المستشفيات و39 ساعة في مؤسسات الرعاية. وقيم الساعة محسوبة من الأجر الشهري و39 ساعة أسبوعيا. والمنحة السنوية الخاصة 90 في المئة في المجموعات P 5 إلى P 8 و85 في المئة في P 9 إلى P 16.

الأثر على الأتعاب

- الممرض في المجموعة P 7 إلى P 9 يكسب نحو 21 إلى 28 يورو في الساعة إجمالا
- الأجر السنوي الإجمالي نحو 45000 إلى 55000 يورو شاملا المنحة السنوية
- بنسبة 20 إلى 30 في المئة يعني ذلك نحو 9000 إلى 16500 يورو لكل ممرض يتم توظيفه، أي نحو 12000 يورو في منتصف المدى

الأطباء: بنية مختلفة

- في العيادة الخارجية يتم الصرف عبر جمعيات الأطباء، بميزانية أتعاب لكل طبيب وزيادة قيمة المرجع بنسبة 2.8 في المئة في 2026
- فشلت مفاوضات أتعاب 2026 أولا ثم أُتمتت بالتحكيم، بما في ذلك في سارلاند
- في المستشفى لا ينطبق جدول الأتعاب، بل الاتفاقيات الجماعية أو نظام الدفع حسب الحالات
- المبلغ السنوي الفعلي يعتمد على التخصص والمنطقة والمنصب، ومتوفر في تقرير الأتعاب لجمعية أطباء المنطقة
- لذلك لا يجوز حساب الأتعاب بمبلغ واحد لكل الأطباء، بل بالأجر السنوي الفعلي للمنصب

ملاحظة: أرقام التمريض نقابية ومستندة إلى الاتفاق. أما الأطباء فلا يوجد لهم مبلغ موحد، لأن الأتعاب منظمة بطريقة مختلفة في العيادة والمستشفى. والقيمة الحالية لمنطقة معينة موجودة في تقرير الأتعاب لجمعية أطباء المنطقة.

12.3 المخاطر والتأمين

- إذا فشل الاعتراف بعد أشهر، تحملت أنت المخاطر إذا كنت قد وعدت بأتعاب نتيجة للنجاح. الأتعاب المغطاة أو المتدرجة تحد من الخطر
- إذا انتهت علاقة العمل قبل المدة المتفق عليها، فينبغي تنظيم الأتعاب بالتناسب
- التأمين على المسؤولية المهنية أو مسؤولية التوظيف جزء من المعتاد
- في الدول الثالثة دون تغطية للتكاليف يمكن المطالبة بمساهمة من المحترف في التكاليف. هذا ينظم تعاقديًا ويجب أن يكون شفافا

12.4 حماية البيانات

- البيانات الصحية فئة خاصة من البيانات الشخصية بموجب المادة 9 من لائحة حماية البيانات
- الموافقة إلزامية، ويجب أن تكون عن علم وإرادة حرة وقابلة للسحب
- تحديد الغرض: استخدام البيانات للتوظيف فقط
- تحديد فترات الاحتفاظ وتنفيذ الحذف بعد انتهاء المدة
- الاقصر على المصرح لهم، ويفضل عبر ملفات مشفرة كما هو مطبق بالفعل على المنصة
- مراجعة إعلان حماية البيانات واتفاق معالجة البيانات بالنيابة

13. النمسا وسويسرا

المسار الألماني لا ينطبق تلقائيا في النمسا وسويسرا. فلكل منهما إجراءات اعتراف وسجلات خاصة به.

13.1 النمسا

- من تكوّن خارج النمسا يحتاج اعترافا من الجهة المختصة النمساوية قبل ممارسة المهنة
- كما يلزم التسجيل في سجل المهن الصحية
- ممارسة المهنة دون اعتراف ودون تسجيل تُعد مخالفة إدارية يعاقب عليها بالغرامة. وينطبق ذلك أيضا على من يستخدم هذه الشخص
- لمهن التمريض يوجد مسار سريع بخطوة واحدة، تُنجز خلال مدة قصيرة جدا إذا كان الملف كاملا
- دليل الوزارة الاتحادية يوضح ما إذا كان الاعتراف أو التصديق هو المطلوب، ويحدد الجهة المختصة
- وعند عدم التكافؤ في المحتوى والنطاق يكون تكوين تكميلي ممكنًا

13.2 سويسرا

- المهن الطبية من اختصاص MEBEKO، ومهن الصحة من اختصاص الصليب الأحمر السويسري
- يفرق بين شهادات الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية وتلك الصادرة من دول ثالثة، والإجراءات مختلفة
- للدول الثالثة يجب توقع مدد انتظار وفحوصات، والمطالب أشد من القانون الألماني
- متطلبات اللغة تختلف بحسب الكانتون والمهنة
- المكتب الاتحادي للتكوين المهني هو المرجع المركزي

> ملاحظة: هذه المعلومات لا تغني عن استشارة خاصة بكل بلد. وقبل أول عملية توظيف في النمسا أو سويسرا من الضروري التوضيح مع مكتب محاماة أو مع الجهة المختصة.

14. إرشادات للتوظيف

- المهن المنظمة: أبقِ الاعتراف أو الترخيص في الاعتبار دائما، حتى بعد توقيع العقد. والشهادة سارية في كل ألمانيا
- تحقق من المادة 38 من لائحة التشغيل قبل كل بلد منشأ جديد. قائمة الدول المقيّدة تتغير
- لا يجمع المسار المنصوص عليه في المادة 81a مع قاعدة البلقان الغربية
- التزم بحد الأجر للموافقات الأولى لمن تجاوز 45 عاما
- خطط لمستويات اللغة مبكرا، فهي غالبا أطول مرحلة
- اسأل عن الجهة المختصة بحسب ولاية العمل لا بحسب مقر الوكالة
- وضح تكاليف الاعتراف مسبقا واتفق كتابة على من يتحملها
- وثّق حالة الاعتراف كخطوة مستقلة في المسار

15. المصادر

- بوابة الحكومة الاتحادية للهجرة
- وكالة التشغيل الاتحادية: البلقان الغربية، والموافقة المسبقة، والمركز المركزي للكفاءات الأجنبية
- make-it-in-germany.com
- saarland.de، مكتب الشؤون الاجتماعية، مهن الصحة والترخيص
- نسبة أطباء سارلاند، الاعتراف بالشهادات الأجنبية
- تشريعات الإنترنت: قانون الإقامة، ولائحة التشغيل بملحق المادة 38، وقانون مهن التمريض
- nursinginaustria.at، دليل الوزارة الاتحادية النمساوية
- bag.admin.ch وsbfi.admin.ch لسويسرا
- اللائحة العامة لحماية البيانات، المادتان 9 و28